

وزارة المالية

قرار وزاري

رقم ٢٠٢٤/٣١٩

بتعديل بعض أحكام الملحق رقم (١)

دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

استناداً إلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٨/٤٧،
وإلى اللائحة التنفيذية للقانون المالي الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١١٨،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

تجرى التعديلات المرفقة على الملحق رقم (١) دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة
المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها.

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف التعديلات المرفقة، أو يتعارض مع أحكامها.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ١٩ / ٣ / ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٣ / ٩ / ٢٠٢٤ م

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي

وزير المالية

تعديلات على بعض أحكام الملحق رقم (١)

دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي

المادة (١)

يستبدل باسم الحساب الوارد في البندين (٢٠، ٢١) (المساهمة في نظام معاشات موظفي الحكومة العمانيين) من الفصل (١٠١) (مصروفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصروفات) من الملحق رقم (١) دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها، اسم الحساب الآتي:

اسم الحساب	رقم الحساب			
	باب	فصل	بند	مادة
المساهمة في نظام الحماية الاجتماعية	٢	١٠١	٢٠	٠٠
المساهمة في تمويل الفروع والمنافع	٢	١٠١	٢١	٠٠

المادة (٢)

يستبدل باسم ودليل الحساب الوارد في المادة (٠١) (المساهمة في نظام معاشات موظفي الحكومة العمانيين) من البند (٢١) من الفصل (١٠١) (مصروفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصروفات) من الملحق رقم (١) دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها، اسم ودليل الحساب الآتي:

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		باب	فصل	بند	مادة
يخصص للمبالغ التي تتحملها الحكومة كمساهمة لتمويل البرامج الآتية: (كبار السن والعجز والوفاة، إصابات العمل والأمراض المهنية، الأمان الوظيفي، تأمين الإجازات المرضية والإجازات غير الاعتيادية، إجازات الأمومة، التأمين الصحي الاجتماعي) وأي فروع أخرى يتم إقرارها بموجب المادة (١٣) من قانون الحماية الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٣/٥٢	المساهمة في فروع التأمين الاجتماعي	٢	١٠١	٢١	٠١

المادة (٣)

تضاف مادة جديدة برقم (٠٢) إلى البند (٢١) (المساهمة في تمويل الفروع والمنافع) من الفصل (١٠١) (مصرفات خدمية وسلعية) من الباب الثاني (المصرفات) من الملحق رقم (١) دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها، نصها الآتي:

دليل الحساب	اسم الحساب	رقم الحساب			
		باب	فصل	بند	مادة
يخصص للمبالغ التي تتحملها الحكومة كمساهمة لتمويل المنافع الآتية: (كبار السن، الأشخاص ذوي الإعاقة، الأيتام والأرامل، الطفولة، دعم دخل الأسر، الباحثين عن عمل لأول مرة، والأمومة) وأي منافع أخرى يتم إقرارها بموجب المادة (١٣) من قانون الحماية الاجتماعية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٣/٥٢	المساهمة في منافع الحماية الاجتماعية	٢	١٠١	٢١	٠٢

المادة (٤)

تلغى الحسابات الآتية من الباب الثاني (المصرفات) من الملحق رقم (١) دليل تصنيف الميزانية العامة للدولة المرفق باللائحة التنفيذية للقانون المالي المشار إليها:

اسم الحساب	رقم الحساب			
	باب	فصل	بند	مادة
تحويلات لنظام الأمان الوظيفي	٢	١٠٣	٣٢	٠٠
حصة الوحدات المدنية في نظام الأمان الوظيفي	٢	١٠٣	٣٢	٠١
حصة الوحدات الأمنية والعسكرية في نظام الأمان الوظيفي	٢	١٠٣	٣٢	٠٢